

## إصدار رخص تقديم خدمات الاتصالات

### عن الخدمة/الميزة

هيئة تنظيم الاتصالات والحكومة الرقمية هي الجهة القانونية المسؤولة عن إصدار التراخيص بموجب قانون الاتصالات. ووفقاً للمرسوم بقانون الاتصالات، فإن تشغيل شبكة اتصالات عامة أو تزويذ المشتركيين بخدمات الاتصالات وجميع أنواع الأنشطة الأخرى التي يحددها مجلس الإدارة وفقاً لأحكام القانون يتطلب الحصول على ترخيص من الهيئة. تشمل الخدمة أيضاً المرخص لهم الحاليين الذين يريدون تجديد أو تعديل أو إلغاء ترخيص خدمات الاتصالات الخاص بهم

### خطوات الخدمة

- الخطوة 1 ← تعينه استهارة طلب الترخيص
- الخطوة 2 ← توفير كافة البيانات والوثائق المطلوبة
- الخطوة 3 ← دفع رسوم الخدمة
- الخطوة 4 ← التدقيق على طلب الترخيص
- الخطوة 5 ← الحصول على رخصة تقديم خدمات الاتصالات

الفنية	فرعية
نوع	إجرائية
مدة تقديم الخدمة	تعتمد هذه الخدمة على مدخلات وموافقات أمنية من جهات أخرى، ولذلك لا يمكن تجديد زمن إنجاز الخدمة
الرسوم	رسوم الطلب: 10,000 درهم
المتابعة	قطاع الأعمال
الشروط والاحكام	الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات والحكومة الرقمية هي الجهة القانونية المسؤولة عن إصدار التراخيص بموجب قانون الاتصالات. ووفقاً للمرسوم بقانون الاتصالات، فإن تشغيل شبكة اتصالات عامة أو تزويذ المشتركيين بخدمات الاتصالات وجميع أنواع الأنشطة الأخرى التي يحددها مجلس الإدارة وفقاً لأحكام القانون يتطلب الحصول على ترخيص من الهيئة. تشمل الخدمة أيضاً المرخص لهم الحاليين الذين يريدون تجديد أو تعديل أو إلغاء ترخيص خدمات الاتصالات الخاص بهم
القنوات	الموقع الإلكتروني
طرق الدفع	غير متوفر
الجهة المقدمة	تعتبر الجهة مؤهلة للتقدم بطلب الحصول على الخدمة في حال كانت الجهة: شركة مؤسسة بموجب قانون الشركات التجارية، وعملاً بال المادة 28 من قانون الاتصالات؛ يجب أن تكون جهة معتمدة من قبل مجلس الإدارة لغرض الحصول على ترخيص شركة يمتلك المساهمون فيها للقرار الذي يقر بتراخيص النشاط المنظم المعنى ما لم يوافق مجلس الإدارة على خلاف ذلك، يجب ألا تتجاوز نسبة المساهمين الأجانب في الجهة المعنية 49%， بينما يمتلك شريك مواطن واحد أو أكثر نسبة 51% المتبقية

إثبات استيفاء معايير أهلية الحصول على الترخيص  
نسخ طبق الأصل مصدقة عن عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة  
بيانات هيكل ملكية المساهمين بما في ذلك معلومات عن أي ترخيص لتقديم خدمات الاتصالات يملكه أي من  
المساهمين، سواء في دولة الإمارات العربية المتحدة أو خارجها  
تفاصيل فريق الإدارة، بما في ذلك المؤهلات والخبرة في مجال الاتصالات في الدولة وأو خارجها، إن وجدت  
خطة العمل بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر:

- نوع الشبكة (الشبكات) التي سيتم تشغيلها ونوع (أنواع) الخدمات التي سيتم تقديمها
- الخطة الأولية لنشر الشبكة والخدمات بما في ذلك مخططات الشبكة والتفاصيل الفنية ذات الصلة
- تحديد ما إذا كان الطيف الترددية أو الأرقام مطلوبة للخدمة وإن كان كذلك، تقديم تفاصيل المتطلبات
- مقترن التمويل وأو دراسات الجدوى المالية

الفوائد التي ستعود على اقتصاد دولة الإمارات العربية المتحدة من المقترن  
في حالة الرغبة بتقديم الخدمات الساتلية، يرجى تزويانا برسالة عدم ممانعة من وكالة الإمارات للفضاء  
أي معلومات أخرى تدعم الطلب

**الوثائق  
المطلوبة**

لا **زيارة مكتبية**

**حزمة الخدمة**

الخدمة معقدة **مستوى تعقيد الخدمة**

رخصة تقديم خدمات الاتصالات **مخرج الخدمة**

لا يوجد ترابط **ترتبط الخدمة مع خدمات أخرى**

**محدودية الخدمة**

يجب على مقدم الطلب الامتثال لما يلي:  
طلب الموافقة على تأسيس الشركة المراد ترخيصها بموجب المادة 28 من قانون الاتصالات ولا تعتبر الموافقة على  
التأسيس مؤشراً على الموافقة على أي ترخيص يطلب بعد ذلك  
في حال رغبة مقدم الطلب الحصول على استثناء من أي حكم من أحكام قانون الشركات التجارية، عليه التقدم للهيئة  
بتطلب الإعفاء من أحكام قانون الشركات مدعوماً بالمبررات، ويحدد الطلب النطاق الكامل للإعفاءات المطلوبة

**خصوصية الخدمة**

- تحدد الهيئة الإجراءات الواجب اتباعها لمنح الترخيص وقد تشمل هذه الإجراءات عمليات اختيار تنافسية بما في ذلك،  
على سبيل المثال لا الحصر، المزادات أو العطاءات المختومة أو أي عملية اختيار تنافسية التي تقييم الهيئة من خلالها مزايا  
كل منافس